



Distr.
GENERAL

A/36/598
16 October 1981
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السادسة والثلاثون
الهند ٩٣ من جدول الأعمال

مسألة تيمور الشرقية

تقرير الأمين العام

١ - اتخذت الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين القرار ٢٧/٣٥ المؤرخ في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ بشأن مسألة تيمور الشرقية. وتنص الفقرة ٦ من هذا القرار على ما يلي :

* ان الجمعية العامة ،

.....

٦ - ترحب من الأمين العام أن يتابع تنفيذ هذا القرار ، وأن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقريراً عن جميع جوانب الحالة في تيمور الشرقية وخاصة التطورات السياسية المتعلقة بالحالات المشار اليها في الفقرات من ١ الى ٤ أعلاه .

٢ - وفي رسالة مؤرخة في ١٦ نيسان/أبريل ١٩٨١ وموجهة الى وكيل الأمين العام للشؤون السياسية والوصاية وانها* الاستعمار ، عرض الممثل الدائم لاندونيسيا لدى الامم المتحدة موقف بلده ازا* مسألة تيمور الشرقية (انظر المرفق) .

٣ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ وموجهة الى وكيل الأمين العام للشؤون السياسية والوصاية وانها* الاستعمار ، ذكر المدير التنفيذي لبرنامج الافذية العالمي أن منظمته أحاطت علماً بالطلب الوارد في الفقرة ٦ من القرار ٢٧/٢٥ وانها ستولي الاعتبار الواجب لأي طلب بتقديم مساعدات على شكل أفذية سواء من أجل برامج الاطعام الطارئة أو لدعم المشاريع العادية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في تيمور الشرقية .

••/••

81-26481

- ٤ - وفي رسالة مؤرخة ٩ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨١ ، أهدفت مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين الأمين العام بأنها عقدت في بداية عام ١٩٨١ اتفاقا مع لجنة الصليب الاحمر الدولية للمساعدة في اعادة أشخاص الى البرتغال من تيمور الشرقية لأفراض لم شمل الأسر . وبموجب شروط الاتفاق ، وضعت المفوضية تحت تصرف لجنة الصليب الاحمر الدولية مبلغا قدره ٩٢ ٨٦ ٤ مـن دولارات الولايات المتحدة لتغطية مصروفات نقل ٩٥ شخصا (٤٧ من الكهار و ٤٨ طفلا) مـن تيمور الشرقية الى البرتغال . وذكرت المفوضية انها ستظل على اتصال وشيق بلجنة الصليب الاحمر الدولية وكذلك بمنظمات انسانية أخرى .
- ٥ - وسيكون معروضا على الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين ورقة عمل أعدتها الامانة العامة بشأن هذا البند (A/AC.109/663) ، وهي الورقة التي قررت اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ان تحيلها الى الجمعية بفيضة تيسير نظر اللجنة الرابعة في هذا البند .
- ٦ - وسوف تصدر أية معلومات أخرى قد يتلقاها الأمين العام حول هذه المسألة كإضافة لهذا التقرير .

مرفق

رسالة مؤرخة في ١٦ نيسان / أبريل ١٩٨١ وموجهة
الى وكيل الأمين العام للشؤون السياسية والوصاية
وانها الاستعمار من الممثل الدائم لاندونيسيا
لدى الأمم المتحدة

اتشرف بأن أهيل طيه موقف حكومة بلدى فيما يتعلق بنص قرار الجمعية العامة ٢٧/٣٥ المعلنون "مسألة تيمور الشرقية" والمشار اليه في رسالتكم المؤرخة (كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠ . ان الحكومة الاندونيسية ، كما تعلمون ، ترفض رفضا قاطعا أى قرار للامم المتحدة لا يعترف بأن عملية انها الاستعمار في تيمور الشرقية قد اكتملت في ١٧ تموز/يوليه ١٩٧٦ . ومما يذكركم أن شعب تيمور الشرقية ، وهو يمارس حقه في تقرير المصير ، قد قرر ، من خلال هيئته المنتخبة على النحو الواجب ، وهي مجلس الشعب ، أن يصبح مستقلا عن طريق الاندماج في جمهورية اندونيسيا ، وفقا لقرارات الامم المتحدة ذات الصلة ، ولا سيما القرارات ١٥١٤ (د - ١٥) ، و١٥٤١ (د - ١٥) و ٢٦٢٥ (د - ٢٥) ، ولميثاق الامم المتحدة . وفي ٣١ أيار/مايو ١٩٧٦ ، قدم ممثلو شعب الاقليم الى حكومة جمهورية اندونيسيا طلبا رسميا للاندماج مع جمهورية اندونيسيا . ويعد اجراء التحرى اللانم والتحقق من أن طلب اندماج تيمور الشرقية مع جمهورية اندونيسيا يمثل حقيقة ارادة شعب الاقليم ، قررت حكومة وشعب جمهورية اندونيسيا قبول الطلب المذكور وأعطت اندماج تيمور الشرقية مع جمهورية اندونيسيا شكله الرسمي بالقانون رقم ٧/٧٦ الصادر في ١٧ تموز/يوليه ١٩٧٦ ، وأصبح الاقليم منذ ذلك الحين المقاطعة السابعة والعشرين لجمهورية اندونيسيا . وعلى ذلك فان أية محاولة للتشكيك في وضع تيمور الشرقية تشكل تدخلا لا مسوغ له فسي مسائل تدخل في نطاق الولاية المحلية لدولة ذات سيادة من الدول الاعضاء في الامم المتحدة ، وتتنافى مع المهادى الواردة في الفقرة ٧ من المادة ٢ من الفصل الأول من ميثاق الامم المتحدة .

(توقيع) عبد الله كامل
السفير
الممثل الدائم
